



المحترم

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٤	الفصل التشريعي
٢	دور الإنعقاد
٤٩٧	رقم الوثيقة

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة .. وبعد،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة مادة برقم (٤٠ مكرراً) إلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ،،

مقدم الاقتراح
د. محمد هادي الحويلة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
وعرض على الأعضاء


٢٠١٤/٦/١٧



إقتراح بقانون
بإضافة مادة برقم (٤٠ مكرراً)
إلى القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة

- بعض الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والقوانين المعدلة له ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

تضاف مادة جديدة برقم (٤٠ مكرراً) إلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة نصها الآتي :

مادة (٤٠ مكرراً)

يستحق الموظف والموظفة ممن يرعى ولدًا أو زوجًا أو أحد الوالدين معاقًا إعاقة شديدة دائمة حق التقاعد المباشر.

(مادة ثانية)

يلغي كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء -كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون .

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح



المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون بإضافة مادة برقم (٤٠ مكرراً)

إلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

صدر القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تأكيداً لأحكام المادة (١٠) من الدستور في شأن إلتزام الدولة مراعاة النشء وحمايته من الإستغلال، ووقايته من الأهمال الأدبي والجسماني والروحي مع كفالة الدولة لتقديم الدعم المادي والمعنوي للمواطنين والبعض الآخر من المقيمين في حالات خاصة انطلاقاً من مفهوم ثابت للقيم الاسلامية القائمة على توفير ودعم أواصر التكافل الاجتماعي والتضامن الانساني.

وإعتبار رعاية الدولة لذوي الإعاقة ومنهم ذوي الاحتياجات الخاصة ومتابعتها لهم علاجاً ودعماً وتدريباً عملياً على معاونتهم ودمجهم في المجتمع الذي يمثلون شريحة منه ، لها حقوقها الدستورية والقانونية وبما يحقق ويساهم بصورة فاعلة وعملية في ضمان تمتعهم بحقوقهم الأساسية كلها.

ويهدف رفع المعاناة عن الموظفين ممن يرعى ولدًا أو زوجًا أو أحد الوالدين من ذوي الإعاقة الشديدة الدائمة جاء هذا الاقتراح بقانون بإضافة مادة برقم (٤٠ مكرراً) إلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، نصت على أن يستحق الموظف والموظفة ممن يرعى ولدًا أو زوجًا أو أحد الوالدين معاقاً إعاقة شديدة دائمة حق التقاعد المباشر.